

أَوْ لَهَا عَلَى ذَكَرٍ أَوْ قَطْنَةٍ بِأَذْنِئِهِ أَوْ قَطْرًا بِمُدَّتِهِ
أَوْ تَرَكَ ذِي نَفَقَةٍ ذَهَبَ أَوْ زَهَّالَهُ وَبِعْرَ أَوْ خَرَّ
وَحَلَّى وَكَلَّ وَرَدَّ نَفَقَتَهُ بِمُدَّتِهِ أَوْ خَذَهُ وَكَبَّ
رَأْسَهُ عَلَى سَادَةٍ وَمَصَّبُوغٍ لِمُقْتَدَابِهِ وَشَمَّ لِرَجُلَانِ
وَمَكَّتْ بِمَكَانٍ بِهِ طَيْبٌ وَاسْتَصْحَابَهُ وَحَامَتَهُ
بِلَا عُنُقٍ وَنَمَسَ رَأْسَهُ وَتَجَفَّفَهُ بِسُدَّةٍ وَنَظَرَ حَمْرَةً
وَلَبَسَ مَرَأَةً قَبْلًا مُطْلَقًا وَعَلَيْهَا دَهْرٌ الْحَمَّةُ وَاللَّيْلُ
وَلَا مَلْفًا وَإِبَانَةً ظَفِيرًا أَوْ شَعْرًا أَوْ سَيْخًا لِأَعْمَلِ
بِيَدَيْهِ بِمُرْبَلَةٍ وَتَسَاقَطَ شَعْرٌ لَوْ ضَرَّ أَوْ زَكُوبٌ
وَدَهْرٌ الْجَسَدُ كَمَثَلِ وَرَجُلٌ بِطَيْبٍ أَوْ لِفِرْعَلَةٍ
وَلَهَا قَوْلَانِ اخْتَفَرَتْ عَلَيْهَا وَتَطَيَّبَ بِكُورِيسٍ
وَإِنْ ذَهَبَ رِيحُهُ أَوْ لَمَسَ وَرَقَهُ خَلٌّ وَلَوْ فِي طَعْمِهِ أَوْ لَمْ
يَقْلُقْ لِأَقَارُورَةٍ سَدَّتْ وَتَطَيَّبُهَا وَبِأَقْيَامٍ مَاقِلٌ

احرامه

٦٨
إِحْرَامِهِ وَمُصِيبًا مِنَ الْقَارِحِ أَوْ غَيْرِهِ أَوْ خَلُوقٍ
كَقَبْتِهِ وَخَيْرِي نَحْوِ سَيْبِهِ وَلَا اخْتَدَى إِنْ تَرَخِي
لِنَقْطِيَّةٍ رَأْسَهُ نَائِبًا وَلَا خَلَقَ أَيَّامَ الْحَجِّ وَبَقَامَ
الْعَطَارُونَ مِنْهَا مِنَ الْمَسْمُومِ وَاقْتَدَى الْمَلَقَ لِلْحَلِّ
إِنْ لَمْ تَلْزَمَهُ بِمَلِيٍّ مَقْرُومٍ وَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَهَذَا يُقْتَدَى الْحَرَمِ
لَأَنَّ خَلَقَ رَأْسَهُ وَرَجَعَ بِالْأَقْلَانِ لَمْ يُقْتَدَى بِصَوْمٍ
وَعَلَى الْحَرَمِ اللَّيْلِيُّ فَيُدْبِرَانِ عَلَى الْأَرْحِ وَإِنْ خَلَقَ
حِلٌّ مَحْرُومًا بِأَذْنِ فَعَلَى الْحَرَمِ وَالْأَقْلَانِ وَإِنْ خَلَقَ
مَحْرُومًا رَأْسَهُ حِلٌّ أَطْعَمَ وَهَلَّ حَفْنَةً أَوْ نَدَبَةً تَأْوِيلًا
وَفِي الظُّفْرِ الْوَالِدِ لِإِمَامَةِ الْأَذْيِ حَفْنَةً كَشْفَرَةً
أَوْ شَعْرَاتٍ أَوْ قَلْبَةً أَوْ قَلْبَاتٍ وَطَرَحَهَا كَمَا لَمْ يَحْرَمِ
لِمَثَلِهِ مَوْضِعُ الْحَامَةِ لِأَنَّ تَحْتَقُ نَفِي الْقَتْلِ
وَتَقْرِيْدُ بَعِيرِهِ لَا كَطَرِحِ عِلْمَةٍ أَوْ بَرَعُوْتٍ وَالْفِدْيَةُ